

فان تقدم اجير من مولاك ابوا قال ابن الجوزي لست اجد كتاب لمحمد بن ناصر هذه صلاة تسجته استجها
 اهل الصلح وانما اورثها من هذا القسم لانها تنكر ركنها السنين وان كان لا يتلغى ركنها رتبة صلاة
 التراجع وصلاة العيرين لان هذه الصلاة تلتها الاصل فربما سألنا بالنسبة اليها رتبة من طرفه
 كبرية ثم اعذر من ارادها اياها ان كتب به مع ما عينا على ما سألنا به فان ولكن رأيت اهل القديس
 باجم يد اظنون عليها ولا يسبحون بتركها فاجبت ارادها قال الامام ابو بكر بن محمد بن ابي بكر
 بن عبد الله بن ابي طالب في صلاة الرغائب في رجب ولا صلاة نصف شبان فحدثني عن شيخه ان قدم عليه
 رجل من ناهيس فحدثه عن باين ابيه وكان حسن التداوة فقام فضلي في المسجد الاقصى فاجم فقلت
 رجل من اهلنا فثالثه دراهم فاحم الدم حارة ثم في جاني ان الامام اقبل فضله فقلت كبر وانشئت
 في المسجد الاقصى وسويت الناس وبنائهم ثم استمرت كما كانت الى يومنا هذا انتهى قال ابن الجوزي اوردته
 وزين في كتابه وهو حديث موضوع انتهى وقال ابن الجوزي موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وقد اتهموا به ابن جهمم وبنسبوه الى الكذب وسمعت شيخنا عبد الوهاب ابي فضل يقول
 رجاله مجهولون وقد فشتت عليهم جميع الكتب فادعهم انتهى واذرة اهل الصلح السوطي على ما قال
 في الصلاة المضروبة قال ابن الجوزي ولقد اوردت من وضعها فانه يتخرج من نصيبها ان يصعب
 درما كان النهر يشهد به امر فاذا صار ما يتكلم من الاكل في الصلاة المضروبة في نيف منها ويقع في ذلك
 السجود الطويل والسجود الطويل في غاية الاذن وان لا تغار رمضان وصلاة الزاد في
 كيف زودم بحبه بل هذه عند العوام اعظم واحلي فانه يحرمه على الاكثر اجماعات انتهى
 ومن حكم بوضعها الامام سراج انه من ابواب الطرطوشي من اية المالكية والشيخ عبد السلام وفتوي
 الاخر فيها وسارفته لابن الصلح واهل سلطان دمشق بين الناس منها جماعة مشهور
 ولقد الطرطوشي صلاة الرغائب موضوعه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذب عليه
 وكذا حكم بوضعها اهل فظ البراءة في ابن دحيته في كتابه العلم السمرقاني في الايام والشهور
 وكذا الامام النووي فان هذه الصلاة مبرحة مبرومة منكرة قبيحة ولا تغزى ذكرها
 في كتابه في قوت القلوب والاصحاب وليس لاحد ان يستدل بما شرع فيها بما رده ابن الجوزي
 انه قال الصلاة في موضوع فان ذلك يختم الصلاة لا تحال الشرح بوجه من الوجوه
 وتدمج التي من الصلاة في الاوقات المذكورة انتهى واقتناع في ذلك الصلاة الربانية التي

سجدة مرة ١

الا ويحتمون في الكعبة وحولها فيخلع الرمز وجعل لهم اطلاقه فيقول ملائكتي سلوان ما شئتم فيقولون
 يا ربنا حاشا لك ان تقبل صلواتنا رجب فيقول الرمز هل قد فعلت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من احد يصوم يوم الخميس اوله حيا من رجب في رجب فيصلي فيها بين الصلوات
 اي المغرب وكانت صلاة الادل والعتمة يعني ليلة الجمعة اشترى عشرة اكمة فيقول بين كل الصلوات
 بتسليمة يقرأ في كل ركعة بطائفة الكتاب مرة وانما انزلناه في ليلة القدر ثلاث مرات وتل العواصم
 اشترى عشرة مرة فاذا قرع من صلواته صلى على سبعين مرة يقول هكذا في سائر شيوخ الكتاب
 وفي كتاب ابن الجوزي في السوطي فيقول اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آله
 المتول سبعين مرة هو هذه الصلوة وطلاني كتاب اهل فظني صلى على سبعين مرة باي صيغة كانت في
 هذه ولكن الذي يظهر ان العراب ما في شيخ الاصلاء في سجود ويقول في حال سجود سبعين مرة
 سبعون قدوس رب الملائكة والروح ثم يرفغ راسه ويقول في معنى الشيخ فيقول كتاب اغفر وارحم
 ورحم ورفعنا ثم انك انت الامم الاكرم في نسخة انت العلي الاعظم وفي اخرى انت الاعظم الاعظم وفي اخرى
 انت العزيز الاعظم في سجدة اخرى وفي كتاب ابن الجوزي في سجدة الثانية يقول في صلاة
 في السجدة الادل في حال انه حاجته في سجوده وليس في كتاب ابن الجوزي في سجوده فانها تقضى
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من عبد ولا مائة صلى هذه الصلاة الا غفر الله له جميع ذنوبه ولو في نسخة وان كانت على
 زيد البحر وداريل ووزني بجماله ووزني الاستخار وعتا ابن الجوزي بعد زبد الجرم وعدد ذرف
 الاكثار واليقين في نسخة وشيخ في سبأية من اهل بيته من قد استجاب انار وليس عند
 ابن الجوزي هذه الزيادة وانما زاد بعد قوله من اهل بيته فاذا كان في اول ليلة في قره حاتم
 فثواب هذه الصلاة فيحقيقه بوجه طلق وان ذلك فيقول له جيسي البشر فقد كرم
 من كل شدة فيقول من انت فوار ما ريت وجه احسن من وجهك ولا سمعت كلاما احلى
 من كلامك ولا سمعت راحة اجلب من راحة راحة فيقول له يا جيسي انما ثواب الصلاة التي
 صليتها في ليلة كذا اني شئت اني ليلته لا تقضي حجتك حلك واولئك وجبتك
 وارفع عنك وحشيتك فاذا ففتح في العود اظلمت في عرصة العياية على راسك والبشر

سبعين مرة ٢